

الاسلام العصري

الجزء الأول



آية الله العظمى السيد رضا حسيني نسب





لمحات في الاسلام العصري

و في بداية الأمر ، نشير بشكل موجز ، الى لمحات في الاسلام العصري ،
لكي نتطلع على أبرز معالم هذه الفكرة بالاختصار، قبل الخوض في
التفاصيل:

في الاسلام العصري ، تبنتي الشريعة الاسلامية الغراء على أساس
التطلّعات الانسانية المجيدة و القيم الالهية الرفيعة، التي هي روح
الدين الاسلامي الحنيف، و هي: العقل و العدل و الحرّيّة و المحبة و
السماحة و الرحمة و المدراة و المواساة و مكارم الأخلاق و كرامة

الانسان و الروحانية و سلطة القانون و مراعات حقوق الانسان و

السلام الشامل و أمثالها من القيم الانسانية الشامخة.

و مضافا على استقلالية العقل في استنباط حكم الشرع، يشكّل

التطابق مع المباني الفطرية أهمّ المعايير في ادراك الأحكام الشرعية

من مصادرها الفقهية الاخرى، أي: الكتاب السنة.

و على هذا الأساس، فأى افتاء ينافي العقلانية و العدالة و حقوق

الانسان و حرية الفكر و البيان و مكارم الأخلاق، فهو يعارض

الاسلام، و يعتبر العمل به مخالفا للقيم القرآنية.

في الاسلام العصري ، لاتزال "جوهرة الدين" ثابتة و هي الناموس

الالهي المقدّس، و في نفس الوقت، يتمّ تفسير الأحكام الشرعية

العملية على مستوى العصر الراهن في اطار القيم الانسانية، كما

أراد الشارع المقدّس مسئولية هداية الناس في زماننا الحاضر.

في الاسلام العصري ، يسترجع الدور الأساس للقواعد الفقهية

العامة في عملية الاستنباط، كقاعدة "لاضرر" و قاعدة "لاخرج" و

قاعدة "الالزام" و قاعدة "التسلّط" و قاعدة "اللزوم" و "أصالة

الطهارة" و "أصالة الصحة" و "أصالة الحلّية" و قاعدة "الحدود تدرء

بالشبهات" و قاعدة "الضرورات تبيح المحذورات" و قاعدة "الزعيم

غارم" و أمثالها من الضوابط الكليّة التي تمّ اندراجها في صميم

الشريعة الاسلامية، و هي التي تضمن تطوّر الأحكام الشرعية على

مستوى العصر الراهن.

في الاسلام العصري ، يعتبر القرآن الكريم كلام الله المجيد و خاتم
الكتب السماوية و هو أهمّ مصادر الشريعة ، و لكن يجب أن يتمّ
تفسيره بما يناسب حكم العقل السليم و متطلّبات الفطرة الانسانية
و الانجازات العلمية الثابتة و أحاديث المعصومين - عليهم السلام -
التي هي قطعية الصدور و بيّنة الدلالة و الموافقة للعقل و العدل و
غيرهما من المباني الفطرية. و أيّ تفسير يكون منافيا لما يقتضيه
العقل و الفطرة و مكارم الأخلاق و العدالة و البديهيات العلمية و
انجازات العلوم القطعية فهو مرفوض.

في الاسلام العصري ، يتوقّف الاستناد بالروايات على الأمرين:

1. أن تتوفّر الشروط المثبتة لاعتبارها بحسب ما جاء في علوم الدراية و

الرجال و اصول الفقه.

2. أن توافق القيم الانسانية الراقية التي تكمن في صميم الاسلام،

كالعقلانية و العدالة و السماحة و مراعات حقوق الانسان و كرامته

و بديهيات العلوم.

و على هذا الأساس، اذا وجد حديث ينافي القيم الانسانية فنعلم بأن

تلك الرواية تفقد أهم الشروط في اثبات صدورها فهي تسقط من

الاعتبار. و ذلك لأننا نعرف بأن الولاية المعصومين – عليهم السلام –

لم يقولوا و لن يتحدّثوا بما يعارض العقل و العلم و الحكمة و

العدالة و مقتضيات الفطرة الالهية و مكارم الأخلاق.

في الاسلام العصري ، تنقسم أبواب الفقه الاسلامي على الأقسام

التالية:

1. الأبواب العبادية

2. الأبواب الاقتصادية

3. الأبواب الاجتماعية

4. الأبواب الحكومية و أحكام مديرية المجتمع

القسم الرابع من الأبواب الفقهية الاسلامية و هو ما يتعلّق بالحكومة و ادارة المجتمع الاسلامي فهو عرضة للتطوّر و التغيير. كثير من مباحث أبواب القضاء و الشهادات الحدود و القصاص و الديات و الجهاد و أمثالها هو ما تمّ تشريعه في الصدر الأول من الاسلام بما كان يناسب ذلك العصر و مقتضيات تلك الفترة من الزمان و يمكن تطويرها و تغييرها بما يناسب عصرنا الراهن في اطار القيم الانسانية و ما تقتضيه مستجدّات الزمان و المكان مع مراعات القواعد الفقهية العامّة.

السيرة العملية للأئمة المعصومين - عليهم السلام - في تعديل و
تغيير نبذة من الأحكام الحكومية دليل على هذا الأصل الأساس. و
سوف نشير الى نماذج منها في طيّات هذا الكتاب انشاء الله.

في الاسلام العصري ، يجب أن تكون عملية التنمية و تطوير المجتمع
شاملا و جامعا لجميع أبعادها من التنمية السياسية و الثقافية و
الاجتماعية و الاقتصادية، مع مراعاة التوازن بينها في مراحل
التصميم و التنفيذ.

في الاسلام العصري ، يبني النظام الاقتصادي على أساس التوازن
بين "التنمية الاقتصادية" و "العدالة في التوزيع". و الهدف الأسمى
هو القضاء على الفقر و توسيع الازدهار للمجتمع و استيفاء حقوق

الضعفاء، متضامنا مع التنمية الاقتصادية. و ذلك لأن الفارق

الشاسع بين الفقير و الغني يؤدّي الى انهيار النظام الاجتماعي.

في الاسلام العصري ، يجب أن تتأسس الحكومة علي أسس

الديمقراطية و الجدارة و العدالة و السماحة و المداراة و العقلانية و

الاستقلال و الحرّيّة و مراعاة القانون و كرامة الانسان و حقوقه و

مسؤولية الحكّام أمام الناس و مساواة المواطنين أمام القانون و

تلبية الاحتياجات الملحّة للفئات الضعيفة في المجتمع.

و اذا لم تتوفّر هذه الشروط فعلى مؤسسة "الدين" أن تفصل نهجها

من مؤسسة "الدولة"، للحفاظ على صيانة الدين و كرامة الشريعة

من صدمة السقوط و عاصفة الاضمحلال.

في الاسلام العصري ، تسير المرأة جنبا الى جنب مع الرجل في المجالات
السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية. و الفرصة متاحة
لها للوصول الى مقام الولاية العظمى و تصدّي زعامة الامة و ادارة
البلاد و المرجعية الدينية، اذا تتوفّر لها الشروط الازمة.



مقدمة

بعد أربعة عشر قرنا من ظهور آخر دين إلهي ، وهو دين الإسلام،
هناك حاجة ملحة لمراجعة جديدة لرسالة ديننا الحنيف في عصرنا
الراهن.

الهدف الأساس لهذه المراجعة و التدقيق هو فهم جوهر الدين بشكل
أفضل ، وإزالة غبار التحريف عن الوجه المضيء لهذه المدرسة
الإلهية.

عندما تكون هناك حركة تحررية و عادلة ضد المنحرفين والظالمين في
مجتمع مليء بالقمع والجهل ، تحاول مراكز القوة وقادة الجور في

المرحلة الأولى إطفاء ذاك النور المقدس وإشعال نار الحرب و
باستخدام القوة والخداع ، يحاولون اقتلاع اصول تلك الحركة
الجديدة المقدسة.

أما عندما تكون تلك الحركة التحررية قوية جدا ، و يكون قادتها و
أتباعها مقاومين و أقوياء، يتوجه أعداء ها لاسلوب آخر لمحاربة
النهضة المشار اليها.

هذه المرة ، أعداء الحرية و العدالة ، بدلاً من المواجهة العسكرية
والمعركة المفتوحة ، يحاولون التنكر والتسلل سراً إلى طبقات الحركة
، وتغيير مهمتها الأساسية وأهدافها الجوهرية و إفراغها من رسالتها
المتأصلة.

ما يسهم في هذه المؤامرة الخطيرة للأعداء هو جهل مجموعة من
الذاعة في صفوف التابعين للحركة ، الذين قد يُسيئون فهم و تفسير
المبادئ الأساسية للحركة ، دون نية خبيثة. فيروجون الانحرافات و
الخرافات طبقا لما يريد أعداء الدين ، من دون وعي و نباهة.

ومن ثم ، فكلما مر الزمان ، زاد تشويه الوجه الحقيقي لتلك الحركة
التحررية، و بمرور الوقت ، سيتم دفن الجوهر الأساس لتلك النهضة
المقدسة تحت طبقات سميكة من التشويه والخرافات و الانحرافات.

و الشريعة الاسلامية الغراء ، كحركة تحررية عادلة، و محاربة ضد
الفساد و الاضطهاد ، و داعية الى التوحيد والرشاد، لم تكن مستثناة
من هذه القاعدة العامة في فلسفة التاريخ الاجتماعي.

قام الرسول الأعظم و خاتم الأنبياء محمد بن عبدالله (ص) بتليغ دين حنيف و أعلن أن رسالة هذه الحركة المقدسة هي: العدالة و الحرية ، و المواساة و المداراة، و الرحمة و الروحانية و عبادة الاله الواحد الأحد ، و رفض الشرك و الاستبداد، و محاربة التمييز العنصري و الاضطهاد.

في المرحلة الاولي ، قام قادة الجور و بعض رؤساء قبائل القريش و غيرها – كأبي سفيان و أبي لهب و أبي جهل - بشن حرب عنيفة مفتوحة ضد هذه الحركة المقدسة. فحاولوا قتل النبي الأعظم ، ثم نفيه ، ثم محاربتة في غزوات متعددة كغزوة البدر و الأحزاب و أحد و غيرها.

و عندما لم يقدرُوا على اقلاع جذور هذه الشجرة المباركة، قام
 المعارضون العنيدون بالتسلل في صفوف الحركة ليغيروا رسالتها
 الجوهرية و أهدافها الأساسية من الداخل.

ههنا، نشير الى نبذة من تلك المحاولات الخبيثة.

يحكي علماء التاريخ كالمسعودي في كتاب "مروج الذهب و معادن
 الجواهر" و زبير بن بكار في كتاب "الموفقيات" و ابن ابي الحديد في
 كتاب "شرح نهج البلاغة" عن مطرف بن مغيرة بن شعبة أنه قال:

"وفدت مع ابي الى معاوية ، فكان ابي ياتيه و يتحدث عنده ثم
 ينصرف اليّ فيذكر معاوية ، و يذكر عقله و يعجب مما يرى منه. اذ
 جاء ذات ليلة فامسك من العشاء ، فرايته مغتما فانتظرته ساعة
 وظننت انه لشيئى حدث فينا او عملنا، فقلت له مالى اراك مغتما هذه

الليلة ؟ قال يا بنى انى جئت من عند اخبث الناس قلت له و ما ذلك ؟

قال : قلت له و قد خلوت به : انك بلغت منا يا اميرالمومنين فلو

اظهرت عدلا و بسطت خيرا فانك قد كبرت و لو نظرت الى اخوتك من

بنى هاشم فوصلت ارحامك ، فو الله ما عندهم اليوم شيئى تخافه ،

فقال لى : هيهات هيهات. ملك اخو تيم فعدل و فعل ما فعل فو الله

ماغدا ان هلك فهلك ذكره الا ان يقول قائل ابوبكر. ثم ملك اخو

عدى فاجتهد و شمّر عشر سنين فو الله ماغدا ان هلك فهلك ذكره

الا ان يقول قائل عمر، ثم ملك اخونا عثمان فملك رجل لم يكن احد

فى مثل نسبه فعمل ما عمل و عمل به فو الله ماغدا ان هلك فهلك

ذكره و ذكر ما فعل به ؛ و ان اخا هاشم يُصرخ به فى كل يوم خمس

مرات اشهدا ان محمدا رسول الله، فای عمل يبقى مع هذا لا ام لك ، و

الله الا دفنا دفنا".

(مروج الذهب، المجلد 2 ، صفحه 454 ؛ و شرح نهج البلاغه ، المجلد

الثاني ، صفحه 297 ؛ و كتاب "الموفقيات" ، صفحه 576).

نرى شخصا دخل في صفوف المسلمين ، بل نصب نفسه أميرا و

سلطانا في أرجاء البلدان الاسلامية ، لا يستر غضبه تجاه عظمة النبي

الأكرم محمد بن عبدالله الهاشمي، و يبحث عن دفن صيته و جلاله

شأنه.

و من الطبيعي أن أمثال هذا الشخص لا يزالون يحاولون لتحريف

الرسالة المحمدية و تغيير قيمها الجليلة و معالمها الشامخة.

و لأجل هذا، قام - حفيد رسول الله - الامام حسين بن علي عليه

السلام بتوجيه رسالة تحذيرية الى معاوية ، و نصها كالتالي:

"و اعلم ان الله ليس بناس لك قتلك بالظنة و اخذك بالتهمة و
 امارتك صبيا يشرب الشراب ، و يلعب بالكلاب ، ما اراك الا و قد
 اوبقت نفسك و اهلكت دينك و اضعفت الرعيه ؛ و السلام". (بحار
 الانوار ، المجلد 44: صفحه 214).

وعندما وصل يزيد بن معاوية الى سدة الحكم، تابع نهج أبيه ، بل
 شدد على نشر الفساد و الظلم و الاضطهاد و تحريف الشريعة و
 تشويه القيم الاسلامية المجيدة.

وقام جمع من كبار العلماء المسلمين في التاريخ و الحديث ببيان هذه
 الحقيقة، ك ابن عماد الحنبلي في كتاب "شذرات الذهب" و سعد
 التفتازاني في كتاب "شرح العقائد النفيسة" و ابن كثير في كتاب

"البداية و النهاية" و المسعودي في كتاب "مروج الذهب" و غيرهم ،

كجلال الدين السيوطي و محمد بن عبده و سبط بن الجوزي.

يقول المورخ المعروف المسعودي في كتابه "مروج الذهب و معادن

الجوهر":

"كان يزيد صاحب طرب و جوارح و كلاب و قرود و فهود و منادمة على

الشراب... و غلب على أصحاب يزيد و عمّاله ما كان يفعله من

الفسوق. و في أيامه ظهر الغناء بمكة و المدينة و استعملت الملاهي

واظهر الناس شرب الشراب". (مروج الذهب، المجلد 3 ، صفحه 77).

و يقول محمد بن جرير الطبري في تاريخه :

"وُبُعْثَ الى يزيد وفد من أهل المدينة فيهم عبد الله بن حنظلة الغسيل

الانصاري... ورجال من أشرف أهل المدينة... فلَمَّا رجعوا الى المدينة

المنورة قالوا لأهلها: إنا قدمنا من عند رجل ليس له دين و يشرب
 الخمر و يلعب بالكلاب وإنا نشهد انا قد خلعناه ؛ فتابعهم الناس". ()
 تاريخ الطبري المجلد 4 ، صفحه 368 ؛ و كتاب "الكامل في التاريخ" ،
 ل ابن اثير ، المجلد 3، صفحه 307 ، و كتاب "البداية والنهاية" ،
 المجلد 8 ، صفحه 238).

و يقول ابن اثير در في كتاب "الكامل في التاريخ" :

حجّ يزيد في حياة أبيه ، فلمّا بلغ المدينة جلس على شراب...

فقال :

أ لا يصاح للعجبِ

دعوتك ذا ولم تُجبِ

إلى الفتيات والشهوات

و الصهباء و الطربِ

و أشار جلال الدين السيوطي في كتاب "تاريخ الخلفاء" و سبط بن
الجوزي في كتاب " تذكرة الخواص" و غيرُهما الى تحريفات و
انحرافات هذا الشخص.

ينبغي لنا أن نتذكر بأن معاوية و يزيد و من قام مقامهما في تصدي
زعامة الامة الاسلامية و السلطة على المسلمين ، لم يكونوا من الناس
العاديين ، بل كانوا من الحكام الأقوياء و أصحاب القوة و القدرة في
العالم الاسلامي ، و كانوا قادرين على تغيير القيم الاسلامية و مباني
الشريعة ، باستخدام قوتهم الجبارة و ثروتهم الهائلة.

و في عصر حكام الجور الذين تسللوا في صفوف المسلمين بل وصلوا
الى سدة الحكم في أرجاء العالم الاسلامي، قام جمع من الدعاة
الموظفين لتلك الحكومات، بدس الأحاديث المزيفة في الكتب و

المسانيد الروائية الاسلامية، بغية تحريف القيم الالهية للشريعة

المحمدية. ونحن نذكر هنا نماذج مما يدلنا الى هذه الحقيقة.

يقول الامام علي بن موسى الرضا عليه السلام – كما جاء في كتاب

"رجال الكشي":

"لعن الله أبا الخطاب و كذلك أصحاب أبي الخطاب يدسون هذه

الأحاديث إلى يومنا هذا في كتب أصحاب أبي عبدالله (ع)، فلا تقبلوا

علينا خلاف القرآن، فإننا إن تحدثنا حدثنا بموافقة القرآن و موافقة

السنة".

و يقول الامام جعفر الصادق عليه السلام – كما في كتاب "رجال أبي

داود" - :

المغيرة بن سعيد، لعنه الله، دسّ في كتب أصحاب أبي أحاديث لم يحدث بها أبي، فاتقوا الله و لا تقبلوا علينا ما خالف قول ربنا و سنة نبينا صلى الله عليه و آله و سلم، فإننا إذا حدثنا قلنا قال الله عزوجل، قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم.

و قد ظهر مما قدمنا أن ديننا الاسلامي الحنيف كان عرضة لتغيير قيمها الجليلة و معالمها النبيلة طوال الزمن، من قبل أصحاب السلطة و القدرة و الثروة. و يجب علينا أن نحاول ازالة غبار التحريف و التشوية من وجه الشريعة الأصيلة، و نعرف أن الاسلام هو دين العدل و العقل و العلم و الرحمة و السماحة و الكرامة و غيرها من القيم الانسانية المجيدة.

و هذا هو الدين الذي يناسب كل عصر و زمان، و يلائم مع فطرة

الانسان، و هذا هو ما نقصد به من "الاسلام العصري".



القوة التطويرية الذاتية في الاسلام

في هذا الفصل سنتحدث عن القوة الذاتية التي تتمكن من أن تجعل

الإسلام مناسبًا لكل جيل وكل عصر.

نحن المسلمون نعتبر الإسلام آخر ديانة سماوية. ولكن ما هو السبب

لهذا الأمر؟

السبب الرئيسي هو أن لهذا الدين موهبة متأصلة في حد ذاته تمكّنه

أن يتطور مع الاحتياجات الفكرية والروحية للإنسانية في كل حقبة

لأي عصر وأي جيل، وتستجيب لتحقيق تطلعات الإنسان السامية و

رغباتها الراقية في جميع العصور.

إن مصدر القوة المتجددة للإسلام هو أن بنيان الشريعة قائم على القيم الفطرية و الرغبات الذاتية و التطلعات الإنسانية . وهذا الأمر يخلق رابطاً لا ينفصم بين الإسلام والبشر ، وطالما أن الانسان انسان، فإن الإسلام هو الدين المناسب له أيضاً في كل الأعصار و لكل الأجيال. و مع وجود هذه الميزة الفريدة للشريعة الاسلامية، ليست هناك حاجة لدين آخر لهداية البشر.

من ناحية أخرى ، وصل الإنسان المعاصر إلى مستوى من التطور الفكري والعلمي لدرجة أنه لا يحتاج إلى دين جديد و نبي آخر من الله ليهديه ، بل بالاعتماد على العقل والعلم ، ومحاولة فهم الجوهر الحقيقي للدين السماوي الأخير الذي هو جامع الديانات السماوية

الأخرى ، يمكن أن يعرف طريقه الى السعادة ، وتحقق أهدافه السامية.

ولأجل هذا، ينص القرآن الكريم على هذه الحقيقة ويقول:

"و من يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه و هو في الآخرة من الخاسرين". (سورة آل عمران، الآية 85).

و من هنا نعرف أن الدين الإسلامي يجب أن يحتوي في بنيته على عناصر تطويرية ، التي تقدر على تجديده ديناميكياً في كل عصر ، لكي لا يتخلف عن قافلة الزمن ؛ بل يتقدم على المدارس والأديان الأخرى و يفتح الطريق للانسان إلى شاطئ الخلاص في كل زمان.

و حيث أن الانسان ، من ناحية ، لايزال يسير طول الزمان مع قافلة الوجود نحو الكمال في البعدين الفردي والاجتماعي ؛ و من ناحية

أخرى ، أخذت الشريعة الإسلامية على عاتقها مسؤولية تلبية
تطلعات الإنسان في جميع الأعصار ، لذلك ، لا يمكن أن يبتني ديننا
الإلهي على أساس متطلبات أهل زمان قد مضى، و رغبات الناس في
تلك الفترة الزمنية المحدودة ، بل يجب أن يكون قادرًا في ضوء قوته
الذاتية المتجددة ، على تمهيد الطريق نحو السعادة لكل الأجيال ، و
في كل الأعصار .

بعبارة أخرى ، خلود الإسلام من ناحية ، و حركة الانسان المستمرة
نحو التطور في سياق الزمن من ناحية أخرى ؛ يوجبان وجود التجدد
الذاتي في صميم ديننا الحنيف الى يوم القيامة.

إن المسؤولية الكبرى للمفكرين المسلمين هي شرح المعنى الحقيقي
لهذا التجدد الذاتي و هذه الحداثة الدائمة بدقة و رصانة، و بأسلوب

لا يتسبب في جمود القواعد و الأحكام الإسلامية من ناحية، و لا

يؤدي الى تهيمش جوهر الدين من ناحية أخرى.



مفهوم التجدد الذاتي والحداثة المتأصلة في الإسلام

من أجل توضيح معنى "التجدد الذاتي" و "الحداثة الأبدية" في الإسلام

من وجهة نظرنا ، نقدم اليكم مبادئنا الرئيسية في هذا المجال على

النحو التالي:

اولا: إن جوهر ديننا ثابت ومستقر و له القدرة على تلبية جميع

تطلعات البشر إلى الأبد.

ثانيا: الشريعة الإسلامية مثل محيط لا متناهٍ ، و يصطاد منه كل

جيل من الأجيال جواهره اللامتناهية ، في مستوى عصرهم الذي

يعيشون فيه.

ثالثا: ما يأخذه أبناء البشر في كل عصر معين من هذا الكنز اللامتناهي الالهي حسب مستواهم الفكري و بقدر سعة حاويتهم الوجودية ، إذا تم أخذه من الطريق الصحيح الذي أوصت به الشريعة ، فيكون موافقا مع الواقع، و الافلا. و المسار الذي أوصت به الشريعة الإسلامية في استنباط القواعد و الأحكام الشرعية من مصادرها الأساسية هو الاعتماد على العقلانية و متطلبات الفطرة البشرية الخالصة في فهم الشريعة.

رابعا: التجدد في الدين يتمثل في جهود علماء الاسلام في كل عصر ، لفهم الشريعة في مستوى أن الشريعة الإسلامية قد أخذت على عاتقها مهمة هداية البشر في ذلك العصر المعين.

خامسا: المبادئ العامة والأبدية للإسلام ، مثل مبدأ العدالة والعقلانية والحرية والسماحة والرحمة ومكارم الأخلاق و كرامة

وحقوق الإنسان وما شابه ذلك ، والتي تنبع من صميم هذا الدين المقدس وتفسر جوهر الشريعة الاسلامية ، و لها جذور عميقة في الطبيعة البشرية و فطرة الانسان، فإنها تلعب دورًا رئيسيًا في فهم وإدراك الحداثة المتأصلة و التجدد الذاتي في الإسلام.

وعليه ، إذا كان تفسير آية قرآنية يتعارض مع المبادئ الأساسية المذكورة أعلاه ، فإن هذا التفسير باطل. و ذلك لأن الله الحكيم والعاقل والرحيم والقدوس و الكريم لن يقول أبدًا كلمة تتعارض مع الفطرة الطاهرة الإنسانية والقيم العامة المتأصلة في صميم الإسلام والقرآن.

وكذلك إذا كان نص حديث معين مخالفًا لتلك القيم البشرية و المبادئ القرآنية العامة ، فقد تبين أن الحديث المدعى به رواية كاذبة، ولا يعتبر من كلام المعصومين عليهم السلام ، لأن النبي الأعظم

والأئمة الكرام الذين قدمهم الإسلام الأصلي إلينا كانوا حكماء وعادلين وكرماء و متزينين بالأخلاق الفاضلة. ومثل هؤلاء البشر الحكماء لم ولن يقولوا شيئاً مخالفاً لمبادئ العقلانية وقيم الفطرة البشرية النقية.

سادساً: إن أسس التجدد الذاتي في الإسلام ، المتمثلة في القواعد الفقهية العامة ، هي كامنة و متأصلة في جوهر الشريعة، وهي تضمن طراوة التعاليم الإسلامية و حداتها، وفقاً لمقتضيات كل عصر وزمان، مع الحفاظ على جوهر الدين.

تلك القواعد الفقهية العامة مثل "قاعدة الإنصاف"، "التسامح" ، "لا ضرر" ، "لا حرج" ، "أصالة الصحة"، "الالزام" ، "السيطرة" ، "أصالة الطهارة" ، "أصالة الحلية" ، "الحدود تدرء بالشبهات" ، "اللزوم" ، "الضرورات تبيح المحذورات" و "الزعيم غارم" ، و أمثالها ،

تتمكن من حل العديد من المشاكل الأساسية في فقهننا المعاصر . وقد
أوضحنا هذه القواعد بالتفصيل في كتابنا "دروس القواعد
الفقهية".

و من هنا نعرف أن مصدر الحداثة في الشريعة و التجدد في الأحكام ،
هو أمر ذاتي مندرج في صميم شريعتنا الغراء، وليس شيئاً مفروضاً
على الدين من الخارج.

"القواعد الفقهية العامة" إلى جانب "علم الفقه" و علم "أصول
الفقه" أمر مميز ، و تعتبر دراستها بعناية و تطبيقها بشكل صحيح في
ممارسة استنباط القواعد الدينية أحد المفاتيح الرئيسية لكشف
غموض الحداثة المستمرة و التجدد الذاتي في الإسلام ، و يتسبب في
فهم قوانين الشريعة وفق متطلبات كل عصر و كل جيل.

نطاق التجدد في الإسلام

من أكثر المباحث حساسية في مناقشة التجدد في الشريعة هو تحديد نطاقه في مختلف المجالات. لأن ديننا الاسلامي ، كمدسة إلهية ، يقوم على أساس العبودية لله والطاعة الكاملة لأوامره. فيجب علينا في بداية الامر توضيح أنه إلى أي مدى قد سمح ربنا الكريم لعلماء ومفسي الشريعة بالتطوير و التجديد، و أي أصل من اصول شريعتنا المجيدة هو أبدي و غير قابل للتغيير.

فمن جهة، يقول الامام جعفر الصادق عليه السلام:

"حلال مجد حلال أبدا الى يوم القيامة و حرامه حرام أبدا الى يوم

القيامة". (اصول كافي)

و من ناحية اخرى، روي عنه و غيره من أئمتنا الكرام :

"سئل: ما بال القرآن لايزداد على النشر و الدرس الا عضاضة؟

فقال: لأن الله بتارك و تعالى لم يجعله لزمان دون زمان و لا لناس

دون ناس . فهو في كل زمان جديد و عند كل قوم غض الى يوم

القيامة". (بحار الانوار)

يتضح من هذا الحديث الجميل أن القرآن الكريم (بما في ذلك

مجموعة من الأحكام الشرعية) له ميزة خاصة ، و هي أنه - على الرغم

من مرور الزمان - يظهر دائماً في شكل جديد و هيكل حديث يناسب

متطلبات كل عصر و تطلعات كل جيل.

و لأجل هذا نحن نعتقد بأن القرآن الكريم يتمتع في صميمه بقوة

كبيرة اللامتناهية للتقدم و التطور،

وإذا كان مفسرو الآيات القرآنية على دراية بأسرار هذا الكتاب المقدس وألغازه الغنية بالمعنى ، فيمكنهم استنباط معالم حديثة و حلول جديدة لمشاكل البشر في كل عصر. و على هذا لأساس، لن يقع ديننا المقدس في فخ الجمود الفكري و الطريق المسدود، بل يبقى غضا و جديدا في جميع الأعصار و لجميع الأجيال.

و من هنا يبدو أن قول بعض الأئمة الكرام: "حلال محمد حلال الى يوم القيامة و حرامه حرام الى يوم القيامة" يعني أن أي عمل كان حلالا أو حراما في ظروف معينة، فهو يبقى حلالا و حراما في المستقبل أيضا و لكن في نفس الظروف و الشرائط، لا في كل الظروف و الشروط، و لا عندما يتغير ملاك الحكم الشرعي و يستبدل مناط الأمر و النهي الالهيين.

مثال بسيط

نرى أن الفقهاء في الأزمنة السالفة كانوا يعتبرون بيع الدم وشراؤه حراماً من الناحية الشرعية، لأنه يعتبر من النجاسات ، و لم تكن هناك فائدة معقولة من بيعه وشراؤه في سالف الزمان.

لكن الأمر تغير في العصر الحالي ، لأن نقل الدم يعتبر أمراً حيويًا لعلاج كثير من المرضى وشفائهم ، لذا فإن بيعه وشراؤه أصبح جائزاً و حلالاً.

و من هنا نعرف أنه من الممكن أن يكون شيء حراماً في ظروف معينة في العصر السابق و لكنه يصير حلالاً في عصرنا الراهن، نتيجة تغير الظروف و تطور الشروط.

فلا يقال هنا: إذا حرم بيع الدم وشراؤه في صدر الإسلام ، وجب النهي

عنه إلى يوم القيامة (من باب : حرام محمد حرام إلى يوم القيامة).

لأننا نعلم أن معيار حرمة بيع هذا الشيء النجس وشرائه في أيام

الإسلام الأولى كان عدم ترتب المنفعة العقلانية في بيعه وشرائه ، ومع

تغير معيار الحكم ، تغير الحكم الشرعي أيضا في هذا الخصوص.

و الأمر المهم الذي نؤكد عليه هو أنه على الرغم من هذا التحول ،

فإن "مجموعة نظام الحلال والحرام مع ملاحظة شروطها ومعاييرها"

تظل شيئاً ثابتاً و خالداً. و هذا هو المقصود من بقاء نظام الحلال و

الحرام الى يوم القيامة.

مثال آخر

إذا كان رجل يحدد في الصدر الأول من الاسلام مهرا معيناً للزواج ،

فكان عليه أن يدفع نفس المبلغ المحدد. فمثلاً إذا قال: مبلغ "عشرة دنانير" كان عليه دفع نفس العشرة دنانير. لأن الدينار في ذلك الزمان كان من أصل الذهب وله قيمة جوهرية.

ولكن ماذا تفعل في العصر الحالي عندما تكون قيمة النقود الورقية اعتبارية ، وليست قيمة متأصلة ، وتتقلب باستمرار بما يتناسب مع الصعود والهبوط الاقتصادي وارتفاع التضخم؟

فإذا حدد رجل قبل عشرين سنة مبلغاً معيناً كمائة دينار ورقية معاصرة - كما في العراق مثلاً - على أنه صداق زوجته و مهرها المعين، لكنه رفض دفعه في ذلك الوقت ، وبعد عشرين سنة قرر دفع المهر لزوجته، بينما نفرض أن النقود الورقية المذكورة في هذا الوقت تساوي أقل من القيمة الحقيقية لها قبل عشرين عاماً - نتيجة

التطورات الاقتصادية و ارتفاع التضخم - ، فهل يدفع الرجل نفس
المبلغ المعين من النقود المذكورة - يعني مائة دينار ورقية - فقط ،
والتي خفضت قيمتها إلى العُشر مثلا، أم يجب عليه دفع مبلغ يساوي
القيمة الحقيقية في اليوم الذي حدد المهر؟.

وفي هذا الصدد ، حكم العديد من الفقهاء ، بناءً على القواعد العامة
الفقهية، بضرورة مراعاة السعر الحقيقي لمبلغ الصداق في زمان تم
تعيين المهر.

و ليس هذا الحكم معارضا للحكم الذي كان معمولا في الصدر الأول
من الاسلام، بل هو نتيجة التطور في الظروف و الشروط في
الأعصار الاخرى. و هذا الحكم هو ما يقتضيه العدل و الانصاف في
عصرنا الراهن، و هما من القيم الاسلامية الخالدة ، و المعايير

القرآنية الراقية ، و لا يمكن للفقهاء الواعى تخطى أمثال تلك الاصول

المتأصلة فى الشريعة.



دور الزمان والمكان
في استنباط أحكام الشريعة

دور الزمان والمكان في استنباط أحكام الشريعة

في ضوء الإمام بطبيعة الإسلام و سيرة الرسول الكريم (ص) والقادة المعصومين (عليهم السلام) ، يتبين لنا الدور الواضح لمتطلبات الزمان والمكان والظروف الخاصة في استنباط الأحكام الإسلامية وتفسيرها.

و من أجل مراعات الإيجاز ، سنكتفي بذكر بعض الأمثلة في هذا المجال.

دور الزمان في بيان الحكم الشرعي

نعلم أن القرآن الكريم بجميع أحكامه وتعليماته نزل على نبي الإسلام الكريم ليلة القدر ، وأن الرسول الأعظم كان على علم بمحتوى

القرآن الكريم وأحكامه من الحلال والحرام منذ البداية. وفي الوقت نفسه ، نرى أن نبي الإسلام الكريم ، بأمر الله وإرادته ، و لضرورة مراعاة شروط العصر و الزمان ، قام بتبليغ الأحكام الشرعية بالتدرج خلال سنوات متعددة ، و لم يقوم بشرح جميع الأحكام الشرعية دفعة واحدة في أول يوم من رسالته المجيدة.

مثال:

نحن نعلم أنه من وجهة نظر الدين الإسلامي ، فإن شرب الخمر حرام بالتأكيد. كانت هذه الحقيقة واضحة للنبي الكريم منذ البداية. لأن

الله تعالى يقول في الآية 90 من سورة المائدة:

يا ايها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من

عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون.

وفقًا لهذه الآية الكريمة ، كان الخمر والقمار بطبيعتهما رجسا محرما في جميع الأحوال ، ولم يكن الأمر كذلك أنهما أصبحا رجسا بعد فترة. في الوقت نفسه ، نرى أنه - وفقًا للكتب الروائية والتاريخية مثل كتاب المستدرک ، المجلد 4 ، وسنن أبي داود ، المجلد 2 ، و روح المعاني ، المجلد 7 - لم يكن المسلمون يتجنبون شرب المسكرات في الفترة الزمنية الأولى بعد البعثة النبوية الشريفة، بل كان جمع منهم يحضرون الصلاة وهم في حالة سكر.

في ذلك الوقت ، لم يكن المجتمع مستعدًا لتنفيذ الحظر الحاسم على الخمر. لذلك لم يكن لرسول الله (ص) أمر من الله في إعلان الحكم النهائي في تحريم المسكرات في تلك الفترة من الزمن.

وفي هذه الأحوال شرب بعض المسلمين الخمر في مأدبة أقامها عبد

الرحمن بن عوف ، ثم قاموا للصلاة ، وقرأ أحد المصلين الآية: (لا

أعبد ما تعبدون) على العكس تماما ، بحيث تغير المعنى للآية.

انتشر هذا الخبر المؤسف بين الناس ووصل إلى رسول الله (ص).

عندئذ، طلب نبي الإسلام الكريم من المسلمين ، باقتباسه للآية التالية،

عدم الصلاة وهم في حالة سكر:

لا تقربوا الصلوة و انتم سكارى حتى تعلموا ما تقولوا. (سوره

النساء، الآية 44)

وإثر هذه الأحداث ، اندلعت اشتباكات في بعض تجمعات المسلمين

وأدت إلى النزاع بينهم نتيجة شرب الخمر ، و حينئذ تمهدت الظروف

بشكل تدريجي لشرح الحكم النهائي في منع الخمر.

و في هذه الفترة من الزمن، اعتبر نبي الإسلام الكريم الوقت مناسباً
 لإعلان الحكم النهائي للمسكرات بشكل مطلق ، و تبليغ الآية الكريمة
 من سورة المائدة للمسلمين:

يا ايها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من
 عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون.

من الواضح أنه إذا لم تلعب الظروف الزمنية دوراً في بيان أحكام
 الشريعة ، لكان من الضروري أن يقوم نبي الإسلام الكريم بإيصال
 جميع القواعد الإسلامية للناس من البداية إلى النهاية في اليوم الأول
 من البعثة.

دور الظروف الاجتماعية في بيان أحكام الشريعة

نحن نرى في الأحاديث الإسلامية المتعددة في الكتب الروائية ، أن

النبي الأكرم ، بسبب بعض الظروف الخاصة وأوضاع المجتمع و
 ملاحظة حالات الناس ، قد رفض تنفيذ الحكم القضائي لبعض
 المجرمين الذين اعتبرهم مستحقين للقتل.

نص الحديث على النحو التالي:

وعن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن علي بن
 حديد، عن جميل بن دراج ، عن زرارة ، عن
 أحدهما عليهما السلام (الامام الصادق او الامام الباقر) قال : قال
 رسول الله صلى الله عليه وآله : لولا أني أكره أن يقال: إن محمدا
 استعان بقوم حتى إذا ظفر بعدوه قتلهم ، لضربت أعناق قوم
 كثير. (وسائل الشيعة، ج 28، ابواب حدّ مرتد).

يتضح من هذه الرواية أن بعض الناس كانوا مدانين بالاعدام في نظر نبي الإسلام ، ولكنه - حتى لا يتشائم الناس على الرسول - قد امتنع عن قتل هؤلاء.

إذا لم يكن لظروف المجتمع و ملاحظة حالات الناس أي تأثير ، لما كان نبي الإسلام (صلى الله عليه و آله) يوقف تنفيذ العقوبة القضائية على الأشخاص المذكورين.

وهذا يشير بوضوح إلى أن الظروف الاجتماعية ومتطلبات الزمان لها دور كبير في بيان الحكم الشرعي أو تغييره أو وقف تنفيذه ، خاصة الأحكام الحكومية.

تأثير المكان في تبين أحكام الشريعة

نرى في نصوص الوثائق الإسلامية أن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب

(ع) يأمر برفض التنفيذ لبعض الأحكام الشرعية الحكومية ، لظروف

مكانية خاصة ، تحقيقا لمصلحة أكبر لصالح الاسلام و المسلمين.

وبناءً على الرواية التالية ، يتبين أن تطبيق الحد الشرعي ، يجب

تجنبه لظروف مكانية خاصة ، ولتحقيق مصلحة أهم.

ونص الحديث هو كالتالي:

محمد بن يعقوب ، عن علي بن إبراهيم ، عن ابيه ، عن ابن فضال ،

عن يونس ابن يعقوب ، عن أبي مريم ، عن أبي جعفر

عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : لا يقام على أحد

حد بأرض العدو. (وسائل الشيعة، المجلد 28).

إذا لم تؤثر ظروف المكان الخاصة على استنباط و تطبيق أحكام

الشرعية ، لما كان فرق في تطبيق أحكام الحدود الشرعية بين أرض

المسلمين وأرض أعداء الإسلام.

فتبين مما قدمنا أن مقتضيات الزمان والمكان والظروف الاجتماعية

لها تأثير - لا يمكن إنكاره - على استنباط وتطبيق الأحكام الشرعية.



فلسفة نسخ الأحكام الشرعية

قد أثير موضوع النسخ لبعض الآيات القرآنية عند كثير من علماء الاسلام ومفسي القرآن الكريم. وفيما يلي أمثلة لما الغي من الأحكام الشرعية، نتيجة نسخ الآيات القرآنية:

المثال الأول

نقرء في الآية 12 من سورة المجادلة كما يلي:

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ

صَدَقَةٌ ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَأَطْهَرُ فَإِن لَّمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ.

لكننا نقرأ في الآية 13 من نفس السورة كالتالي:

أَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا

وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ

وَرَسُولَهُ وَاللَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ.

يعتقد العديد من علماء المسلمين أن الآية 13 من سورة المجادلة هي

الناسخة للآية 12 من نفس السورة.

بعبارة أخرى ، في الآية 12 ، يُطلب من الناس دفع مبلغ من المال

كصدقات للفقراء إذا أرادوا التحدث على انفراد مع نبي الإسلام

الكريم. لكن الآية 13 ، لأسباب منها رفض كثير من الناس طرح

الأسئلة على رسول الله (ص) ، تبطل الحكم المذكور وتنسخ الآية

السابقة.

المثال الثاني:

ومن الأمثلة الأخرى على إلغاء و نسخ حكم شرعي في أيام حياة الرسول الكريم (صلى الله عليه و آله وسلم) ، وفقاً للعديد من علماء الدين ، هو تغيير القبلة من المسجد الأقصى في القدس الشريف إلى الكعبة المشرفة في مكة المكرمة.

بتعبير آخر ، صلى المسلمون إلى المسجد الأقصى لفترة معينة بأمر نبي الله (ص).

ومع ذلك ، وبعد أحداث مثل خلق الشبهات والتكهنات من قبل مجموعة من اليهود ، وبناءً على ظروف خاصة في ذلك الوقت ، أمر الرسول الأعظم (ص) كافة المسلمين ، من خلال تلاوة الآيات التالية في سورة البقرة ، بأن يصلوا نحو الكعبة المشرفة:

سيقول السفهاء من الناس ما ولئهم عن قبلتهم التي كانوا عليها قل
 لله المشرق والمغرب يهدي من يشاء الى صراط مستقيم . وَكَذَلِكَ
 جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ
 عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ
 الرَّسُولَ مِمَّن يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ ۗ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ
 هَدَى اللَّهُ ۗ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرءُوفٌ
 رَّحِيمٌ . قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ ۗ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا ۗ
 فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ۗ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ
 شَطْرَهُ ۗ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ ۗ وَمَا
 اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ .

النتيجة:

الحالتان المذكورتان والعديد من القضايا الأخرى لها جانب من الأحكام الحكومية. بالرغم من أن موضوع تغيير القبلة له بعد تعبدى لارتباطه بالصلاة ، ولكن في نفس الوقت ، بالنظر إلى الأحداث قبل وبعد تغيير القبلة ، يتضح أن لهذه القضية أيضاً جانباً حكومياً وسياسياً. لأن تحديد قبلة المسلمين كان رمزاً مهماً للموقف العام لنبى الإسلام (ص) والأمة الإسلامية تجاه الامم الأخرى.

فقد تبين من خلال التأمل والتفكير في ما شرحنا ، أن الشارع المقدس قام بتبليغ حكم شرعي الهى للمسلمين ، وفقاً لمصالح معينة، ولكن بعد مرور زمان قصير نسبياً ، تغير الوضع ، و هو الذي قد تسبب لتطور الحكم الشرعي في فترة زمنية أخرى ، و إلغاء الحكم السابق.

والسؤال الذي يطرح نفسه هنا هو أنه إذا كان في فترة وجيزة قد تغيرت الظروف الزمنية والمتطلبات الاجتماعية الخاصة ، مما أوجب تطوير و تغيير الحكم الشرعي السابق الذي فُرض في الماضي ، و تم استبداله بحكم جديد مبني على المصالح الجديدة السياسية او الاجتماعية للأمة الإسلامية ومتطلبات الزمان والمكان ، فكيف نتوقع عدم التطور و التجدد للأحكام الحكومية و السياسية و الادارية في الشريعة الاسلامية عبر القرون؟ و الحال أن الظروف الاجتماعية و الشرائط الزمانية و المكانية قد تغيرت بشكل هائل.
